

الخارجية /
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)

القرار

وتنص المادة ١٨٢ من القانون رقم ٢٠٠٧/٥/١٠
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)

١٨٢

المادة ١٨٢ من القانون رقم ٢٠٠٧/٥/١٠
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)

المادة ١٨٢ من القانون رقم ٢٠٠٧/٥/١٠
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)

المادة ١٨٢ من القانون رقم ٢٠٠٧/٥/١٠

المادة ١٨٢ من القانون رقم ٢٠٠٧/٥/١٠
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)
التي وورد في أوراق رسمية جازية للملتزمين (٢٦٥ و ٢٦٠)

عند الله التلي أين الحسين المظلم

الحكم باسم جيرة صاحب الخلافة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
الصادر من محكمة التمييز الصادر بأجراء المحكمة وأصدر

القرار

وزارة العدل

المملكة الأردنية الهاشمية

رقم القضية: ٢٠٠٧/٥/١٠

بصفتها : الجزئية

محكمة التمييز الأردنية

مسح العلم خلافاً للمادتين (٢٦١ و ٢٦٠) من ذات القانون و لزوم محاكمته عن هذين
الجرمين أمام محكمة جنابات اربد .

على أن يحاكم عن جنحتي تقييد دمنغة خاتم إدارة عامة خلافاً للمادة (٢٣٧)
عقوبات والاختيال خلافاً للمادة (٤١٧) من ذات القانون أمام ذات المحكمة تبعاً
وتوحيداً واستندت النيابة في قرارها إلى الواقع التالية :-

أنه في بداية الشهر الخامس من عام (٢٠٠٦) قام المشتكى عليه بمراجعة
البنك الأردني للاستثمار والتمويل وذلك لغايات الحصول على قرض شخصي وادعى
انه ما زال على رأس عمله في دائرة الجمارك شعبة مكافحة التهريب وقام بتقديم شهادة
تحمل الرقم ١ تاريخ ٢٠٠٦/٥/٣ تنفيذ بأن المشتكى عليه ما زال على
رأس عمله في دائرة الجمارك ومصنف في الفئة الرابعة ويتقاضى صافى راتب
بمقدار (٤٦٠٠) ديناراً وأن الكتاب المذكور محتوم بخاتم وزارة المالية دائرة الجمارك
العامة وموقع من مدير إدارة الشؤون المالية () كما قام بتقديم الكتاب
رقم (ع م / ٢٦٦ / ١٨٥٣١) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٣ والموقع من قبل مديرية الشؤون
المالية في دائرة الجمارك (ومحتوم بخاتم وزارة المالية دائرة
مديرية الجمارك العامة وموجه إلى البنك الأردني للاستثمار والتمويل فرع اربد
بعض من الموافقة على تحويل راتب المشتكى عليه إلى البنك المذكور وعلى أساس ذلك
تم توقيع عقد قرض ما بين البنك المشتكى والمشتكى عليه بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١٠ حيث
تم منح المشتكى عليه مبلغ ٩٩٠٠ دينار كقرض شخصي باقساط شهرية بقيمة (١٥٠)
ديناراً شهرياً من تاريخ ٢٠٠٦/٥/٣ وحتى السداد التام ورضمانة تحويل المشتكى عليه
لراتبه وفتح حساب جاري لدى البنك للمشتكى وعند حلول موعد القسط الأول من
القرض المستحق لم يتم تحويل راتب المشتكى عليه لدى دائرة الجمارك إلى البنك
المشتكى فقام البنك المذكور بتوجيه كتاب رقم (ص ر / ١٥٦ / ٢٠٠٦) بتاريخ
٢٠٠٦/٦/٢٧ إلى دائرة الجمارك للاستيضاح عن عدم قيام دائرة الجمارك بتنفيذ
التزامها وتحويل راتب المشتكى عليه إلى البنك المذكور بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١١ ورد
كتاب دائرة الجمارك رقم (٣٠٧٥/١٧/١٨) إلى البنك المشتكى والذي يتضمن بأن
المشتكى عليه قد أنهيت خدماته اعتباراً من ٢٠٠٥/١/١١ بعد ان كان قد عمل بوظيفته
على حساب **أجور** العمل الإضافي في دائرة الجمارك (مبادمة) منذ ٢٠٠١/١/٤ كما
أشار الكتاب المذكور إلى ان الوثائق التي قدمها المشتكى عليه إلى البنك عند الحصول
على القرض غير صادرة عن دائرة الجمارك العامة ونتيجة لذلك تقدم البنك المذكور

۰ استیصال و استیصال

۱. استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال


۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال

۰ استیصال و استیصال



3

3.0

۰۱/۰۱/۱۳۸۵ ۰۱/۰۱/۱۳۸۵ ۰۱/۰۱/۱۳۸۵ ۰۱/۰۱/۱۳۸۵ ۰۱/۰۱/۱۳۸۵ ۰۱/۰۱/۱۳۸۵

lawpedia.io
